

ما حكم معاشرة الزوج لزوجته في نهار رمضان جهلاً وهل تلزمها كفارة على كل مرة؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

انها امرأة متزوجة منذ عشر سنوات وقد كانت قبل الزواج لا تصلي علما انها تزوجت وعمرها ثمان عشرة سنة. وايضا حصل بين وبين زوجها معاشرة في نهار رمضان لاول سنة تزوجت فيها عدة مرات. جهلا منها بالحكم. والان وقد تابت الى الله - 00:00:00 واصبحت مغضبة على الصلوات المفروضة والسنن وكذلك على الصوم الواجب والتطوع. فهي تسأل عن تركها الصلاة قبل الزواج وعن معاشرتها زوجها في نهار رمضان جهلاً. ماذا يجب عليها؟ وهل تلزمها كفارة عن كل مرة؟ ام عن الجميع كفارة واحدة - 00:00:20 انها في شهر واحد وزوجها هل يلزمه مثلاً ام لا؟ واذا كان يلزمها رغم جهلها بالحكم فما معنى قوله تعالى في سورة الانعام واذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة انه من عمل منكم سوءا بجهالة - 00:00:40 ثم تاب من بعده واصلح فانه غفور رحيم. اما بالنسبة لما حصل منها من ترك الصلاة قبل زواجها فهذا امر خطير امر شنيع لان ترك الصلاة متعمدا يعتبر ردة عن دين الاسلام على الصحيح من قوله العلماء ولو لم تجحد وجوبها فعليها حيال - 00:01:00 ذلك ان تتوب الى الله عز وجل توبة صحيحة وان تحافظ على صلواتها مدة حياتها وبذلك يكفر الله عنها ما مضى. اما بالنسبة لما حصل منها مع زوجها من العشرة في نهار رمضان ان كانت تقصد بذلك الوطء في نهار رمضان فهذا امر محرم - 00:01:20 الله سبحانه وتعالى نهى عن ذلك. قال تعالى الان باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل. فالصيام يمنع من وطأ الزوج لزوجته. واذا وقع منه ذلك فانه يكون عليه -

00:01:40

وعليها الكفارة وهي ما بينها رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح لها عتق رقبة فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين بعينه فان لم يجد فان لم يستطع الصيام فانه يطعم ستين مسكينا. مثل كفارة الظهار. نعم. واذا تكرر الوطء الى - 00:02:00 شهر واحد في شهر واحد من رمضان قبل التكفير فانه تكفي كفارة واحدة عن الجميع فعليها هي كفارة على زوجها كفارة اخرى على ما ذكرنا ويكفيهما كفارة واحدة عن جميع المرات التي حصل فيها الوطء - 00:02:20 ما دام انه لم يسبق تكفير بين الوطئين تكفي كفارة واحدة تكفي كفارة واحدة عن جميع المرات بالنسبة للشخص الواحد. نعم الشخص الواحد نعم لو كانت الزوجة مكرهة في هذه الحالة؟ اذا اكرهت ولم يكن لها اختيار للبتة. نعم. لان بان الجأها الى هذا الشيء فليس

عليها كفارة - 00:02:40

وعليه هو هو عليه الكفارة عن نفسه والجهل لا يعذر به احد ما ذكرت من انها جاهلة. نعم. فهذا الجهل لا يعذر به لانها بين المسلمين وتسمع ان الصيام واجب وان له احكاما فهذا جهل لا يعذر به لانه بامكانها ان تسأل وان تعرف حكم الله سبحانه وتعالى - 00:03:00 انما الجهل الذي يعذر به من كان بعيدا عن المسلمين ليس عنده احد من المسلمين. يعني نشأ في بادية بعيدة او في بلاد بعيدة عن المسلمين ولا يسمع شيئا من اه كتاب الله ولا من سنة رسوله. واما ما ذكرت - 00:03:20

من قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة انه من عمل منكم سوءا بجهالة ثم تاب من بعده واصلح فانه غفور رحيم. فالمراد هنا ليست الجهالة بالحكم وعدم معرفة الحكم الشرعي وانما المراد جهالة الذنب لان من عصى الله عز وجل فهو جاهل بمعنى انه عاصي -

00:03:37

لله ولهذا الجهل خلاف الحلم وخلاف العقل الذي يمنع الانسان من مخالفة امر الله سبحانه وتعالى وليس المراد بالجهل هنا عدم العلم
قال بعض السلف كل من عصى الله تعالى فهو جاهل والله تعالى اعلم. بارك الله - 00:03:57